وقال أبو سليمان في حديث النبي أن رجلا كان في يديه مال يتامى فاشترى به خمرا فلما نزل تحريمها انطلق إلى النبي فقص عليه فقال أهرقها وكان المال نهز عشرة آلاف .

حدثنيه عبد العزيز بن محمد نا ابن الجنيد نا سويد عن عبد ا عن جرير عن منصور عن إبراهيم .

قوله نهز عشرة آلاف أي قريبا من عشرة آلاف .

من قولهم يناهز الشرف أي يطالعه وناهز الغلام الحلم إذا قاربه .

قال الشاعر ترضع شبلين في مغارهما قد ناهزا للفطام أو فطما وفي الحديث من الفقه أنه لم يأمره بالاستيناء بها حتى تتخلل وفيه أن الوصي لاغرامة عليه فيما لم تجن يده .

وقال أبو سليمان في حديث النبي أنه أتي بشارب خمر فخفق بالنعال وبهز بالأيدي .

من حديث حماد بن سلمة عن أبي التياح عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري .

قوله بهز أي وجىء بها .

والبهز الدفع العنيف قال رؤبة صكي حجاجي رأسه وبهزي